

بسم الله الرحمن الرحيم



جمعية التنمية الأهلية بالخالدية بالأفلاج



# نظام الرقابة الداخلي لمراجعة أوامر الصرف لجمعية التنمية الأهلية بالخالدية (الأفلاج)

( اختصاصات مجلس الإدارة في الرقابة والمتابعة )

## **مقدمة:**

يقصد التأكيد من صحة وواقعية القوائم المالية لجمعية التنمية الأهلية بالخالدية (الأفلاج) بحيث يقوم المحاسب بتقييم نظام الرقابة الداخلية وكذلك جمع أدلة الإثبات لكي يتسرى له التأكيد من أن نظام العمليات لا يتضمن نقاط ضعف تؤدي إلى تضليل القوائم المالية للمركز المالي ونتائج أعمال الجمعية فإذا كان نظام الضبط الداخلي "الرقابة الداخلية" جيدة ويمكن الاعتماد عليه عندها يمكن للمحاسب التخفيف من عملية جمع أدلة الإثبات والعكس صحيح.

### **تقييم إجراءات الرقابة الداخلية الخاصة بالإيرادات والمصروفات للجمعية حسب الآتي:-**

- (أ\*) تقييم إجراءات الرقابة الداخلية الخاصة بدورة الإيرادات.
- (ب\*) تقييم إجراءات الرقابة الداخلية الخاصة بدورة المصروفات.

### **دورة الإيرادات: -**

ت تكون دورة الإيرادات من الخطوات التالية:-

تلقي أمر التبرع من المانح، تسجيل أمر التبرع ، تحصيل مبلغ التبرع.

### **مدخل العمليات : "الخطوات التمهيدية لمراجعة العمليات بدورة الإيرادات. "**

من قبل البدء بعملية المراجعة لابد للمحاسب على طبيعة عمل الجمعية والعاملين فيها ، وكذلك القوانين التي تخضع لها الجمعية، وكذلك التعرف على سياسة التسويق لأعمال وأنشطة الجمعية وتحديد أثر ذلك على سياسة جمع التبرعات سوف نلخصها فيما يلي:-

### **سياسة التسويق:-**

إن استيعاب خطة التسويق أمر ضروري للمحاسب وذلك لفهم آلية حدوث الإيرادات التي تنتج عن تسويق أنشطة الجمعية، كما تخدم في الوقت نفسه عملية إعداد خطة تسويق.

### **الالتزامات القانونية: -**

يجب على المحاسب التأكيد من التزام الجمعية بالقوانين والأنظمة المعمول بها.

### **تدفق العمليات وعناصر الرقابة:-**

يقصد بتدفق العمليات الصيغة التي يتم بها تتبع العمليات والتي يمكن من خلالها للمحاسب الحكم بشكل أولي على إجراءات نظام الرقابة الداخلية فإذا كانت سندات القبض والشيكات تسجل تبعه لتاريخ ورودها وتحمل هذه السندات أرقاماً مسلسلة فمن خلال هذا الإجراء يمكن للمحاسب التأكيد من أن جميع عمليات التبرع قد سجلت حسب تسلسلها ووفقاً لقيمتها المحددة في الشيكات ،

وهذا ما يدفع بالمحاسب إلى اختيار عينة صغيرة للتأكد من سلامة هذه العملية ودقتها ، ومن ثم يمكن له الانتقال إلى مرحلة المطابقة ما بين قيم هذه السنادات اليومية أو الشهرية مع القيم المسجلة في سجل الحساب البنكي.

إن تدفق العمليات الخاصة بدورة الإيرادات يمكن أن يتضمن مجموعة من الإجراءات الرقابية داخل الجمعية بحيث يمكن تقسيمها على النحو التالي:

### إجراءات الرقابة الداخلية:-

تبدأ الإجراءات بتلقي المبلغ من المتبرع أو المانح أو العضو ، وبناء على ذلك يقوم قسم المحاسبة بإصدار سند استلام المبلغ سواء كان شيك أو نقداً حيث يكون السند من عدة نسخ مع العلم بأن مستند القبض يحمل رقم مسلسل مسبق بحيث يسمح بذلك بتسهيل إجراءات الرقابة على المستندات المفقودة ، وتوزيع نسخ مستند القبض "صورة الشيك" كما يلي:-

- النسخة الأولى : ترسل إلى العميل لإعلامه بالحصول على المبلغ مع خطاب شكر.
- النسخة الثانية : ترسل إلى قسم المحاسبة.
- النسخة الثالثة : تبقى في الإدارة .

وبهذا الصدد فإن نظام الرقابة الداخلية يجب أن يتضمن ما يلي:-  
وجود إدارة مستقلة أو قسم مستقل له صلاحية اتخاذ القرار في عملية تلقي التبرعات ، حيث يقوم هذا القسم بإجراء دراسة موسعة لأوضاع المانحين ، وبالتالي فإن الشخص المختص الذي يقوم بالتسجيل في الدفاتر لا يجوز له التدخل في عملية إعداد المستندات والتقارير للتبرعات المتلقاه.

### إجراءات الرقابة الداخلية على أوراق القبض:-

- تحديد سلطة من له حق في إصدار سنادات القبض وتحديد她的 تحديدًا واضحًا.
- الفصل التام بين من بعهده هذه الأوراق وبين الاختصاصات الأخرى التي تتعارض مع طبيعة عمله مثل أمين الصندوق .
- المحافظة على أوراق القبض وذلك بوضعها في مكان أمين وفي حيازة موظف مسئول.
- تخصيص يومية خاصة لأوراق القبض تسجل فيها جميع البيانات الخاصة بالمستندات التي تسجلها الجمعية على المتبرعين والأعضاء . وأهم ما يجب أن تتضمنه هذه اليومية من بيانات:(اسم الحساب ، اسم المسحوب منه ، تاريخ السحب ، مبلغ التبرع).
- عمل جرد دوري مفاجئ بين كشف البنك وبين ما هو مدون بيومية أوراق القبض.
- إعداد التقارير الدورية عن مبالغ الإيرادات.

## إجراءات الرقابة الداخلية على المقبولات النقدية:

تعتبر هذه الإجراءات جزء هام من أجزاء الرقابة التي إن اتصفت بالقوة أدت إلى تسهيل عملية المراجعة ، حيث أن أهم الإجراءات الواجب توفرها في نظام الرقابة الداخلية الخاص بالمقبولات النقدية هي:-

- تقسيم العمل وفصل الاختصاصات المتعارضة ، وتقسيم العمل يعني توزيع نشاط استلام المبالغ النقدية على أكثر من شخص بحيث يتولى الأول تنظيم مستند القبض والثاني يقوم بقبض المبلغ المحدد في سند القبض ، أما الثالث فيقوم بتسجيل ذلك محاسبياً والرابع يتولى إيداع المبالغ المقبوضة يومياً أو شهرياً في حساب البنك.
- طبع الإيصالات "إشعار القبض" التي تحمل أرقام متسلسلة.
- فصل إجراءات القبض عن الدفع.
- الجرد المفاجئ.

## تقييم إجراءات الرقابة الداخلية على الإيرادات:

عند انتهاء توصيف إجراءات الرقابة على الإيرادات، ويتم غالباً من قبل فريق المحاسبة ، يقوم رئيس المراجعة بتقييم دورة الرقابة على الإيرادات لتحديد درجة الاعتماد على الرقابة ، المستخدمة عن طريق مدى تحقيقها للأهداف المتوقعة كما يجري تقييماً ممائياً لعملية استلام النقدية،

وعلى المدير أن يقرر ما هي الإجراءات في نظام الرقابة على دورة الإيرادات التي تعد قوية بشكل كافي لإمكان الاعتماد عليها ، وما هي نقاط الضعف الناتجة عن غياب بعض الإجراءات المرغوبة التي يجب أن يقيم مدى تأثيرها القيمي في القوائم المالية.

## دورة المصروفات:

يقصد بدورة المصروفات (كافة العمليات المتداخلة فيما بينها ) والتي تهدف إلى الحصول على أصول ثابتة أو شراء مواد بالإضافة إلى العمليات الناتجة عن ذلك والتي تتزامن بدفع مبالغ اقتناص أصل أو شراء مواد للجمعية،

وتبدأ دورة المصروفات بإعداد طلب شراء داخل الجمعية، ثم يلي ذلك الاتصال بالموردين وببحث موضوع الأسعار والمواصفات الأخرى وتحديد الجهة التي يراد الشراء منها، وبعد ذلك يتم استلام البضاعة أو الأصل، وتنتهي دورة المصروفات بدفع ثمن الشراء وتسجيله في دفاتر الجمعية.

## حيازة الأصول الثابتة:-

لابد للمحاسب من تحديد نوع الأصل المشتري واستعمالاته وبرامج الصيانة المتعلقة به وذلك بقصد الفصل وتحديد المصروفات الإيرادية والرأسمالية المتعلقة به.

كما أنه من الضروري الفصل بين الأصول الثابتة التي تملكها الجمعية وتستثمرها وبين تلك التي تستثمرها ولا تملкها (أصول مستأجرة) وما يترب على ذلك من عمليات محاسبية خاصة بكل منها، فالأولى تظهر في الدفاتر والسجلات ويسمح باستهلاكها بينما لا تظهر الثانية في السجلات والدفاتر ولا يسمح باستهلاكها وإنما يسمح بتسجيل جميع المصروفات المتعلقة بها بالإضافة إلى بدل إيجارها الشهري أو السنوي.

## تدفق العمليات:-

يقصد بتدفق العمليات الخاص بدورة الحيازة والمصروفات آلية تسلسل العمليات التي تجري أثناء شراء المواد واقتناء الأصول الثابتة بالإضافة إلى مجموعة المستندات التي ترافق ذلك والإجراءات الخاصة بالرقابة الداخلية المعتمدة من قبل الجمعية، حيث يمكن للمحاسب معرفة ذلك من خلال المقارنات أو الملاحظات المباشرة.

## إجراءات الرقابة الداخلية على عمليات الشراء:-

تبدأ عملية الشراء عادة من خلال إعداد طلب الشراء من صاحب الصلاحية بذلك (المدير التنفيذي). ينظم طلب شراء ، وبعد هذه العملية يتم الاتصال بالموردين وتحديد نوع ومواصفات البضاعة وكذلك تحديد أسعارها واختيار المورد المناسب في حال تعدد الموردين ، ثم ينظم أمر شراء، وعند استلامها يتم التأكد من مطابقة مواصفاتها للمواصفات المذكورة في أمر الشراء حيث ينظم مذكرة استلام "مذكرة إدخال بضاعة".

كما تتلقى دائرة الحسابات مستند البيع "الفاتورة" الذي ينظم المورد مما يمكن دائرة الحسابات من إجراء الربط والمطابقة بين أوامر الشراء وأوامر البيع الخاصة بها.

وفي نهاية العام تشكل المطابقة المستندية أداة هامة يستخدمها المحاسب، حيث أن توافر أوامر الشراء لدى دائرة الحسابات دون أن ترافق بمذكرة إدخال يشير إلى إن البضاعة لا تزال بالطريقة، وبالتالي فإن إدراجها ضمن المشتريات الآجلة يحتم إظهارها ضمن بضاعة آخر المدة . وفي حال عدم إثباتها بالدفاتر يجعل أثر هذه العملية معروفة بالنسبة للقواعد المالية.

بالمقابل فإن استلام البضاعة وتنظيم مذكرة استلام وإرسالها إلى دائرة الحسابات دون أن ترافق بفاتورة البيع المرسلة من المورد أو أمر الشراء يعتبر دليلاً على وصول البضاعة إلى المخازن وبالتالي: لابد من تسجيلها في حسابات الموردين وإضافتها إلى حساب المشتريات.

و مما تقدم يمكن للمحاسب التعرف على بعض إجراءات الرقابة الداخلية التي تخص عملية الشراء:

- وجود إدارة المشتريات مستقلة عن إدارة التخزين واستلام المواد.
- الفصل بين الاختصاصات المتعارضة مع اختصاص أمين المستودع الذي لا يسمح له بإعداد مستند الشراء أو فاتورة البيع.
- التسجيل في الدفاتر من قبل دائرة الحسابات وبصورة مستقلة.
- إجراءات المطابقة ما بين الكشف المرسل من الموردين وبين البيانات المسجلة في الدفاتر.
- مطابقة أرصدة الأستاذ المساعد للموردين مع رصيدهم في الأستاذ العام.
- ترقيم أوامر الشراء بصورة متسلسلة.

### إجراءات الرقابة الداخلية على المدفوعات النقدية:-

- إن نظام الرقابة الداخلية المتعلق بالمدفوعات النقدية يجب أن يتضمن ما يلي:
  - الفصل بين الاختصاصات المتعارضة، فمثلاً: موظف يقوم بإعداد أمر الصرف ، وآخر ينظم الشيك ويوقعه ، ثالث يقوم بالتسجيل في الدفاتر.
  - محاولة الالتزام بإجراء عملية الدفع بموجب الشيكات بشرط أن تحمل هذه الشيكات أرقام متسلسلة.
  - الفصل بين أمانة الصندوق المتعلقة بالقبض وبين تلك المتعلقة بالدفع.
  - عدم إتلاف وتمزيق الشيكات الملغاة والمحافظة عليها في دفتر الشيكات.
  - الحصول على إشعار من المورد يفيد بأن عملية الدفع قد تمت.
  - تحديد السقف الأعلى للموجودات الصندوق وأي زيادة تحول إلى البنك.
  - الجرد المفاجئ لصناديق المشروع ومطابقتها مع الأرصدة في الدفاتر.

### إجراءات الرقابة الداخلية على الأصول الثابتة:-

يجب أن يتضمن نظام الرقابة الداخلية على الأصول الثابتة النقاط التالية:

١- تحديد المسؤوليات والاختصاصات المتعلقة بالأعمال التالية:-

- الموافقة على الشراء.

- استلام الأصول وتركيبها.

- دفع قيمة الأصول المشترأه.

٢- وضع ميزانية تقديرية للإضافات الرأسمالية تبعاً لسياسة الجمعية.

٣- تنظيم سجل للموجودات الثابتة يبين النوع ، العدد ، تاريخ الشراء ، التكلفة ، كيفية الاستهلاك.

٤- التأمين على الأصول ضد الأخطار المختلفة (تسليم العهد).

٥- الفصل التام بين نفقات الصيانة والنفقات الرأسمالية.

٦- تحديد الأساس الصحيح لاستهلاك كل نوع من أنواع الأصول الثابتة.

٧- إحكام الرقابة على قطع الغيار والأدوات والمهماض الصغيرة.

٨- دراسة الجدوى الاقتصادية من اقتناء الأصول أو استئجارها.

٩- الجرد المفاجع للعدد والأدوات ومطابقتها مع أرصادتها في الدفاتر.

١٠- التمييز بين النفقات الإيرادية والنفقات الرأسمالية.

### **اعتماد السياسة واقرارها :**

اعتمد مجلس إدارة جمعية التنمية الأهلية بالخالدية (الأفلاج)، نظام الرقابة الداخلي لأوامر الصرف داخل الجمعية من قبل المجلس في الاجتماع رقم: (٢) لعام ٢٠٢٢هـ، وذلك يوم الثلاثاء بتاريخ: ١١/٢٩/١٤٤٣هـ الموافق ٢٠٢٢/٠٦/٢٨م. كما أوصى المجلس بعميمها على ذي الشأن من العاملين ونشرها على الموقع الإلكتروني للجمعية.

إنتهى ... و بالله التوفيق ،،